

## 6625 - هل على صندوق جمع المال للمحتاجين والفقراة زكاة؟ -

### نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم عندنا صندوق انشأناه من اجل حاجة المحتاج من العائلة ولكن اشترطنا ان المبلغ يرجع لورثة الدافع له اذا مات وهم محتاجون اما اذا لم يحتاجوا فيستمر الصندوق سؤالنا هل على هذه المبالغ زكاة - 00:00:00

اذا كانت هذه المبالغ انما هي تصرف للفقراة والمحاجين فقط فلا زكاة فيها لانها فيها من باب الصدقات اما اذا كانت تعطى للفقراة ولغيرهم عند الاحتياج وتنمى فيها الزكاة لكن الذي يbedo - 00:00:18

ما دام ان رد ما بذل لورثة البازل مشروط بانه اذا كانوا فقراء فدل على ان كل ما يجمع في هذا الصندوق لا يراد به الا اعمال سوى اعمال البر وبالتالي - 00:00:49

يكون الراجح عدم وجوب الزكاة - 00:01:08